الفاتحة بكونها قرانا وهو موافق لما علمته من كتب الاصول موافقا للسنة
ومن الفروع التي نص فيها على استحباب مراعاة الخلاف كمس الفرج
ومس الذكر والمرأة واكل لحم جزور فيها وردها الوضوء استحبابا وقهقهة
خارج الصلاة والرجعة بالقول لا بجماعه عند مجتهد وصيغة الايجاب والقبول
في البياعات دون النكاحي فبذلك يسحب قراءة الفاتحة مراعاة للخلاف
المقتضي بطلان الصلاة بدون قرائتها مع موافقة كتب الاصول عندنا على
سنيتها فلا يعدل عنه والله سبحانه الموفق بمنه وكرمه هذا ما ذكرته
لك واخترته لنفسك مما يحلو انتهى تاليفها في شهر شعبان سنة خمس وستين
والف قال المؤلف رحمه الله تعالى وكتابة هذه النسخة بيد مؤلفها
في مستهل ربيع الاول سنة ثمان وستين والف غفر الله ولوالديه ولمشايخه
ومحبيه ولطف بذريته والمسلمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى
سايرالنبيين والتابعين
والاية المجتهدين برواه
مقام رب العالمين
امين

## الرسالة العاشرة
## اتحاف الاريب بجواز استنابة الخطيب

بسم الله الرحمن الرحيم وبه الاعانة

الحمد لله الذي اظهر اسرار مباني الهداية بالهداية اللدنية
واوضح سبل الرشاد بالعناية الابدية ومن بذلك على كثير من خصه بسلوك
مناهج التحقيق من الائمة الحنيفية الحنفية والصلاة والسلام على كنف
اسوار المعارف الربانية مجمع بحري الحقيقة والشريعة المحمدية سيدنا
ومولانا محمد المختار من اشرف البرية وعلى آله واصحابه وخلفائه السادة
الامجاد ما اقيمت الجماعة والجمع والاعياد وامام جامع لمحاسن الدين
ونايب بفروع مقامه فيها بغاية السداد وناجاه متعبدا مولاه الكريم المجواد
وتذلل بالخضوع بين يديه واجرى دموع مقلتيه اسفا على ما فرط في جنب

الله

الله ليرده اليه ويقربه بعد ابعاده وبعد فيقول العبد العاصي الذليل
المقصر في خدمة مولاه الجليل الراجي عفوه والتجاوز عنه بالمنزل ٥
الجزيل ابو الاخلاص حسن الشرنبلالي الوفائي الحنفي اجرى الله عليه
بمنه عوايد بره ولطفه الخفي وغمر له بالمدد ذريته ولمشايخه و
واخوانه ومحبيه والمسلمين بفضله الوفي وهم له ولهم بالحسنى ومتعهم
بمشاهدة ذاته العلية في المقام الاسنى ودخول الملايكة عليهم من كل باب
بدار المقام قايلين سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار قل اتمس
مني بعض اخواني حفظهم الله وبلغهم ما يرونه ملونه بجاه الخليل والحبيب
تحقيق الكلام على جواز استخلاف الخطيب وشرح تلك المسئلة المتضمنة
له في الهداية وغيرها على سبيل التقريب ولم يكتف بما اشرنا اليه من رد
قول المانع منه في حاشيتي على الدرر وهو ما ادعاه العلامة مؤلفها من
افادة المنع منه بما وقع في خاطره الكريم من الهداية واهله ببادي النظر
وطلب كشف الشبهة الموقعة في ذلك واصلها مع الاستناد فيه للدراية
والرواية المتصلة باهلها ولم يقبل العذر مني ويكلف بما سطره فيها ٥
السابقون من الائمة الاعلام والعظام ذوي التحقيق الفخام اذ لم يكلف
عن شبهة الغطاء بما يشفي السقام ولم يبق اصل ماخذها ولا تمامه
المراد ومنهم العلامة شيخ الاسلام شمس الملة والدين احمد بن سليمان
بن كمال باشا سقى الله عهدهم وامطر عليهم شآبيب الرحمة ومن عليهم بوفي
النعمة وزاد لكنه وافقه على منع خطابة المامور بحضرة امره مع ما في
كلامه ايضا مما ينبو عنه عظيم مقامه ويبتر بالتنبيه عليه فواد ناظره ولم
يستند كل الى دليل سوى الهاجس بخاطره فاقوى ما ادعياه الى بطلان
صلاة العامة ومولانا السلطان نضر الله ونايبه بحضرة نايب ذكر
والمنصوص مصرحة بجواز خطابة النايب والصلاة والاصيل حاضر من
حاظره فشرعت مستمدا من فيض الكريم طامعا في الثواب العظيم وسميته اتحاف الاريب بجواز استنابة الخطيب
بما فتح به البر الرحيم

قال العلامة صاحب الدرر لا يستخلف للخطبة اصلا الى اخره وهذا لا
اصل له لانه فهمه من الهداية فقال هذا معنى ما قال في الهداية ولا يستخلف
قاض الا اذا فوض اليه بخلاف المامور بالجمعة حيث يستخلف
لانه على شرف الفوات لوقته فكان الامر اذنا بالاستخلاف انتهى
وانت ترى انها لا تفيد ما ادعاه بل خلاف ذلك اذ لا يخفى ان اقامة
الجمعة عبارة عن امرين الخطبة والصلاة وقد ثبت الاذن صريحا من
السلطان بالاقامة فيملك المامور له باقامتها الاستخلاف فيها جميعا
دلالة لكونها على شرف الفوات واطلق لجواز الاستخلاف فشمل حال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)